Malaysian Journal of Syariah and Law
مجلة الشريعة والقانون بماليزيا
USIM

Vol. 7, No.1 (JUNE) 2019
ISSN: 1985-7454 | E-ISSN: 2590-4396
www.mjsl.usim.edu.my

الأحوال الشخصيّة في القانون الفرنسي وما يقابله في التشريع الإسلامي: غينيا كوناكري نموذجاً

SOCIAL ISSUES IN FRENCH LAW AND ITS CORRESPONDENCE IN ISLAMIC LAW: GUINEA CONAKRY AS CASE STUDY

[i*]Mohamed Lamine M. Sylla, [i]Muhammadroflee Waehama, [i]Asman Taeali

[i]College of Islamic Studies, Prince Songkla University, Pattani Campus, Thailand

[*](Corresponding Author) Email: sylla_mohamed13@yahoo.com

ملخّص

تناقش هذه الورقة بعض المزايا الإسلامية، وفضيلة الإسلام والمسلمين على الديانات الأخرى السّماوية وغير السّماوية، في أهم موضوعات الحياة، وهي الأحوال الشخصية من النكاح أو الزواج ومتعلقاته، فالعقل السليم لا يعيش سعيداً بدون حليلته التي تشبع غريزته عند الحاجة إليها، والعكس صحيح فلا يمكن أن يكن النسوة سعيدات إلا بزوج لين الجانب، وخلوق وحسن المعاشرة، فلا يستغني جنس عن آخر إلا بالاشتراك، فلا سبيلاً سليماً إلى ذلك إلا بزواج. وتمّ اختيار القانون الفرنسي لما له من الأهميّة بمكان؛ لأن منبعه من الشريعة الإسلامية، والقيام بالمقارنة بينهما من أنسب ما يكون، وكذا الأمر في جعل دولة غينيا كوناكري نموجاً للدراسة؛ لأنها تابعة لمصدر هذا القانون، ولأنها من ضمن الدول الإسلاميّة، ويستهدف البحث إلى إبراز جماليات الدين الإسلامي، وتصديق أصالته أنه من رب العالمين، وأن القانون الفرنسي يتفق مع الشريعة الإسلامية في كثير من موضوعات الأحوال الشخصية، وأن دولة غينيا كوناكري تتبع الشريعة الإسلامية في كثير من أحكام الزواج، وقد انتهج الباحث المنهج الاستقرائي والتحليلي والمقارن، ومن اقتراحات الباحث أن يهتم أهل اللغة بترجمة القوانين الوضعية؛ لأن جُلها أو أكثرها من الشريعة الإسلامية، وأن يميزوا بين سقيمها وصحيحها لجميع الأنام، مسلمهم وكافرهم؛ ليحيى من حيّ على بينة.

الكلمات المفتاحية: *أحوال شخصيةالزواج ، الشريعة الإسلامية، القانون الفرنسي، غينيا كوناكري*

ABSTRACT

This paper discusses some of the Islamic virtues as compared to other religions, either divine or non-celestial, in the most important subjects of life, namely the social issues of marriage and its related matters. In doing so, the research compares Islamic law with French law, with the state of Guinea Conakry as the case study, due to its position as a French colony which practices Islam. This study aims to highlight the similarities in the principles of Islam and French law with regard to many social issues relating to marriage, and in doing so, the researcher has adopted the inductive, analytical and comparative methods. This paper also suggests that there is an interest to translate the relevant Islamic laws in relation to the subject matter, because of the clearly defined principles between the good and the bad.

Keywords: *Social issues, marriage, Islamic law, French law, Guinea Conakry*

مقدمة:

الحمد لله الذي خلق فسوَّى، والذي علّم بالقلم وعلّم الإنسان حين لم يكن شيئاً مذكوراً فضلاً عن أن يعلم شيئاً. وختم رسالته الربانيّة السماويّة بأفضل الرسائل، وبِيدِ أفضل الرسل محمد بن عبد الله الأمّي صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه وعلى كل من تبع منهجه إلى يوم لا ينفع مال ولا بنون إلاَّ من أتى الله بقلب سليم، وبعد:

فإن الشريعة الإسلاميّة أفضل الشرائع على وجه الأرض بلا نزاع؛ لأن الله تعالى تكفل بحفظها، لقوله تعالى: ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ**﴾، (الحجر: ٩). ولم ينزل القرآن لغرض غير تبيان الشريعة الإسلاميّة. والمقارنة بين الشرع الإسلامي وبين غيره فهو من باب إبراز مميزات الشرع الإسلامي، وليس من باب المساوات. وكما كان واضع القانون الفرنسي قبل الثورة أو قبل التطور هو نَابليون وهو متأثر بالمذهب المالكي؛ فناسب المقارنة بين الشرع الإسلامي وبين ذلك القانون. واختيار دولة غينيا كوناكري نموذجاً تطبيقياً لهذه الدراسة فهو من أنسب ما يكون، وذلك من ناحيتين:

الأولى: لأن غينيا كوناكري مستعمرة من قبل جمهورية فرنسا.

الثانية: مع كون غينيا دولة علمانية، لكنها —غينيا كوناكريا– تتمسك في أكثر أحوالها بالشريعة الإسلامية وخاصة في الأحوال الشخصيّة؛ لأن غالبية الشعوب مسلمة، وهي دولة وحيدة في غرب إفريقيا توجد فيها وزارة الشؤون الإسلاميّة، وفرع رابطة العالم الإسلامي فيما يعلمه الباحث.

والبحث مُعَنون بالأحوال الشخصيّة في القانون الفرنسي وما يقابله في الشريع الإسلامي: غينيا كوناكري نموذجاً.

وسيتم تركيز الباحث على هذه الجوانب الآتية:

التصور العام عن القانون الفرنسي، وذكر تقسيماته، وعدد مواده، مع التركيز على دراسات بعض الأحوال الشخصية، وذكر ما يقابله —القانون الفرنسي–في الشريعة الإسلاميّة السمحاء، وتطبيقاته في غينيا كوناكري.

والمنهج المتبع في هذه الدراسة: أولاً سرد نص القانون الفرنسي، ثانياً: ذكر ما يقابله في شريعتنا الإسلامية، ثالثاً: ذكر تطبيقاته في غينيا كوناكري.

أوّلاً–تصور موجز عن القانون الفرنسي:

القانون الفرنسي يتحدث عن كيفية نشر قانونه في المحاكم الفرنسية، وكيفية تطبيقه بعد إصداره، وأن القانون يُنشر في الجرائد الرسمية لجمهورية فرنسا بعد الاعتماد عليه، ويُنفذ القانون فور إصداره في تاريخه المحدد له، وإن عجزوا عن تطبيقه لظرف معين، يُصدر قانونٌ بديلاً عنه. والقانون دائماً يُصدر في شيء مستقبلي–بمعنى أنهم يصدرون القانون في قضية متوقعة قبل وقوعها–. وأن القانون يحافظ على مصالح جميع أقاليم الدولة، وممتلكات الشعوب.

والقانون يطبق على الفرنسيين الأصليين، والمقيمين. وأنه يتناول قضايا سياسية، واجتماعية، ودينية، بل كل ما يحتاجه الإنسان.

ثانياً–تقسيمات القانون الفرنسي:

العنوان العام للقانون الفرنسي هو "الأشخاص" "Des personnes" وتندرج تحته عناوين عديدة، وهي: حقوق المدنيين، واحترام الإنسان، وإثبات النسب، وأحكام متعلقة بجنسية فرنسا، من حيث كيفية الحصول عليها، والفقدان منها، والآثار الإيجابية المترتبة عليها، والآثار السلبية المترتبة على فقدانها وأعمال المدنيين، وأحكام الزواج، والوفاة، وأحكام الجنود، وأحكام الفرنسيين المولودين خارج فرنسا، وأحكام المنازل، وأحكام المفقود، وأحكام الطلاق، وأحكام الأولاد بالتبني، وسلطات الآباء.

ثالثاً–عدد مواد القانون الفرنسي:

يتضمن القانون الفرنسي من خمسمائة وخمس عشرة مادة، (٥١٥ مادة)، حسب النسخة التي اعتمد عليها الباحث.

رابعاً–دراسة بعض الأحوال الشخصية في القانون الفرنسي:

احترام الإنسان في القانون الفرنسي:

يرى القانون الفرنسي وجوب احترام كرامة الإنسان، وسيادته والمحافظة على سلامته، ويحظر أو يمنع كلياً من انتهاك كيان البشر. وكرامة الإنسان لا تتوقف على مدى حياته فحسب، بل حتى ما بعد مماته فيجب احترام جثته. وعلى كل شخص أن يحصن نسله، ويبتعد عمّا يؤدّي إلى انتقال أخلاق سلبية أو أمراض وراثية إلى أولاده وأحفاده (Qanun Al-ahwal Alshaqsiat n.d).

احترام الإنسان في الشريعة الإسلامية:

لا يوجد دين على وجه الأرض أكرم البشرية من دين الإسلام، في ذلك يقول الله تعالى: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً**﴾. (الإسراء:٧٠). فمن هذا الباب حرّم الشرع كل ما يؤدّي إلى خلل أو فساد عقل الإنسان؛ فلذلك حرّم الخمور بجميع أنواعها، وتعاطي المخدرات، وفي هذا يقول المصطفى ﷺ: «كل مسكر حرام»، (Abu Dahud 1420H). وحرّم كذلك الإجهاض بغير سبب شرعي، وقتل نفس بغير نفس. وسخر المولى سبحانه وتعالى لبني آدم البحار، والسماء والأرض وما فيهما، وما بينهما كل هذا تكريماً للإنسان.

احترام الإنسان في غينيا كوناكري:

الاحترام في غينيا في قمة عالية، تجد في غينيا يوقر الصغيرُ الكبيرَ حتى إذا تقابلا في الطريق أنحى الصغير للكبير حتى يمر، بغض النظر عن أن يكون يعرفه أو لا يعرفه. وإذا كان الكبير يتكلم لا يتكلم الصغير حتى يسمح له أن يتكلم. وحتى أثناء الأكل لا يتجرأ الصغير أن يأخذ لحماً فوق الطعام إلا إذا أعطاه الكبير، ولا يرفع رأسه عند الأكل إلى وجه الكبير حتى يشبع ثم يقوم. والصغير دوماً هو الذي يسلم على الكبير. وإذا كان الصغير يدخل

على الكبير يخلع نعليه من بعيد، وإذا كان في المقبرة كذلك يخلع نعليه ولا يجلس على المقبرة، وإذا كانوا يحملون الجثة فالكل يقف حتى يمرون به إلى المقبرة احتراماً للجثة.

إثبات النسب عن طريق اختبار الحمض النووي في القانون الفرنسي:

تتم دراسة الفحص لإثبات النسب عن طريق إجراء البحوث الطبية بعد موافقة الشخص على إجراء الفحص الطبي؛ لينسب الولد إلى شخص معين، إما من ناحية الأب، أو ناحية الأم، وهو ما يشار إليه في اللغة المعاصرة بـ: "DNA"، وتتم هذه الإجراءات عن طريق الخبراء بهذا الشأن.(Qanun Al-ahwal Alshaqsiat n.d).

حفظ النسب في الشريعة الإسلامية: إلى هنا

قبل أي اكتشافات طبية، فقد سبق الشرع في الحفاظ على النسل أو النسب بكل ما يحمله معنى الحفظ. فحرّم الزواج بالمتوفى عنها زوجها، والمطلقة إلى أن تكتمل العدة، تبرئةً للرحم، ولكي لا يكون هناك أي لبس أو اختلاط بين الأنساب، وحتى في صدر الإسلام منع الشرع الإسلامي وطء الأمة قبل الوضع. وفي هذا يقول النبي ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسق ماءه ولد غيره». (Al-Tirmizi n. d) ثم قال المبارك فوري رحمه الله تعالى معقباً على هذا الحديث ما نصه: "والعمل على هذا عند أهل العلم: لا يرون للرجل إذا اشترى جارية وهي حامل أن يطأها حتى تضع".(Tirmizi n.d) ويفتخر النبي عليه الصلاة والسلام بحفظ الشرع الإسلامي على النسب حيث يقول: «ولدت من نكاح لا من سفاح». (Bin Hajar 1964). وهذا دليل جلي على أن الشرع الإسلامي لم يهمل جانب الحفظ على النسب.

إثبات النسب في غينيا كوناكري:

لم تكن هذه الظاهرة معروفة في غينيا فيما سبق من الزمن؛ لأنه ما كان يحصل أي شك بين الزوجين حتى يفحص عن صحة صلة المولود بالوالد، وأما في العصر الحاضر مع زحف الغزو الفكري، وكثرة الفساد، فأحياناً وفي حالات نادرة جداً يلجأ البعض إلى هذه الوسيلة. وأما الفحص الطبي قبل الزواج فمعمول به في بعض طبقات المثقفين، وخاصة الذين أقاموا في الغرب وتأثروا به، لكن غير لازم قانونياً.

أحكام الزواج العامة في القانون الفرنسي:

يلاحظ في هذه المواد أن الزواج في القانون الفرنسي يتم عن طريق: موافقة الوالدين، أو الأجداد، أو مجلس الأسرة. ويُنص أيضاً عند إبرام عقد الزواج على اسم الزوج، ومكان ميلاده، وتاريخه، ومكان إقامته، ومهنته، وكذلك بالنسبة للزوجة. ومعلومات كافية عن الوالدين من كلا الجانبين. وبشهادة ثلاثة أو شخصين من كلا الأسرتين، وإذا تم التحقيق بأن المرأة كانت مخطوبة من قبل فيُغرم الرجل الثاني مبلغ قدره ثلاثة آلاف يُورُو. وبعد تنفيذ عقد الزواج يُسلم لكل واحد منهما–الزوجين– شهادة ميلاد، ووثيقة عقد النكاح. (Qanun Al-ahwal Alshaqsiat n.d).

الأحكام العامة المتعلقة بالزواج في الشريعة الإسلامية:

إذا تقدم الرجل مريد الزواج، وتم القبول والإيجاب بين الطرفين، فيجوز له أن ينظر إلى وجهها ورجلها، ولا يعتبر الزواج زواجاً شرعياً بدون الولي بالنسبة للمرأة خلافاً للحنفية، ويمنع شرعاً أن يخطب رجل على خطبة أخيه، وعدم جواز المرأة على عمتها، وخالتها، وتقديم المهر من الرجل. (Bin Ghdamah n.d).

غينيا كُوناكري في مقدمات الزواج:

الأحكام العامة في الزواج في غينيا، لن يتم الزواج بين الزوجين إلا بموافقة الوالدين من جهة الرجل، وبعض الأقارب، وكذلك من جهة المرأة، والولي من كلا الطرفين، وتقديم المهر، وهدية خاصة لوالدي المرأة، وممنوع التقدم لخطبة امرأة مخطوبة من قَبلِ، بل لا يقبل أسرة المرأة الخطيب الثاني حتى يثبت عدم قبول خطبة الخطيب الأول.

الوفاة في القانون الفرنسي:

إذا توفي أحد الزوجين، يجب تسليم شهادة الوفاة إلى رئيس البلدية، أو المحكمة فور الانتهاء من إجراءات الدفن، وقد يكون الإعلان عن طريق الوالدين، أو من ينوب عنهما. ويجب أن تتضمن شهادة الوفاة: يوم الوفاة، ومكان الوفاة، والاسم الكامل، ومكان الميلاد، وتاريخه، ومهنته، وعنوان منزله أو مسكنه، واسم الوالدين، ومكان ميلادهما، وتاريخ ميلادهما، ومهنتهما، ومسكنهما، والحكم نفسه ينطبق على الزوجة، وإذا كان المتوفى الزوجة يُبيّن أنها مطلقة. وكذلك إذا كان المتوفى هو الطفل، يبين أنه وُلد حياً، أو ميتاً، مع بيان مكان يوم الميلاد، وتاريخه، وساعته، واسم والديه، وعملهما، وعنوانهما. (Qanun Al-ahwal Alshaqsiat n.d).

وفاة أحد الزوجين في الشريعة الإسلامية:

إذا توفي الرجل فعلى المرأة أن تعتد أربعة أشهر وعشرا، ومن ثم تحل لمن يرغب فيها، وإن كانت حاملاً فبعد الوضع، (Bin Ghdamah n.d). ويقسم الميراث حسب ترتيب الورثة. Bin ghdamah (n.d).

ويقول الله في العدة: ﴿**وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا**﴾، (البقرة: ٢٣٤).

المعمول به في غينيا كوناكري عند وفاة أحد الزوجين:

إذا توفي أحد الزوجين في غينيا، فيجري الأمر كما في الشريعة الإسلامية، إذا ترك المتوفى شيئاً يقسم بين الورثة وتعتد المرأة، ثم تحل لرجل آخر، أو يتزوج الرجل بامرأة أخرى إذا لم يكن متزوجاً بأخرى، أو رغب في التعدد.

المفقود في القانون الفرنسي:

إذا ثبت غياب شخص عن محل إقامته لفترة من الزمن، فمن حق أقاربه أن يتقدموا بإبلاغ المحكمة بذلك. وإن كان على المفقود حقوق للآخرين، وادعى عليه المدعي فمن مهام القاضي أن يُعيّنَ واحداً فأكثر، من أسرته ليمثلوه أو يدافعوا عن المفقود. وفي حالة ثبوت غيابه، فعلى القاضي أن يحدد مبالغ معينة لنفقات أسرته، وكل ما يتعلق بتربية أولاده.(Qanun Al-ahwal Alshaqsiat n.d).

حكم المفقود في الشريعة الإسلامية:

وقد عرّف الفقهاء رحمة الله عليهم المفقود بأنه: " اسم لشخص غاب عن بلده ولا يعرف خبره أنه حي أم ميت (Al-kasani 2000)". وحالة المفقود هي حي في حق نفسه، وميت في حق غيره، ويُنفق على أسرة المفقود خلال فقدانه من ماله (Al-kasani 2000).

وقد اختلف الفقهاء في المدة التي يحكم القاضي بموت المفقود: فعند الحنفيّة مدته مائة وعشرون سنة من وقت ولادته. وعند المالكية تحل زوجة المفقود بعد أربع سنين إذا لم يظهر(Al-khatab n.d) . وقدر الشافعية المدّة بسبعين سنة، أو بثمانين، أو بتسعين، أو بمائة، أو بمائة وعشرين (Al-Sharbeeni 1419H). وقدرها الحنابلة بتسعين عاماً من يوم ولادته. (Al-bahuti n.d).

حالة المفقود في غينيا كوناكري:

المعمول به في غينيا غالباً في حال فقدان الرجل ولم يعرف عنه أي خبر، تنتظر المرأة لفترة من الزمن. وهناك حالة واحدة حصلت في غينيا كوناكري، وهي أن امرأة سافرت مع زوجها إلى ساحل العاج وبعد الوصول في الأرض المسافر إليها، غاب الرجل عنها لفترة طويلة، ثم رجعت المرأة إلى غينيا، وانتظرت هناك أيضاً مدة طويلة، ولم يُسمع شيءٌ عن زوجها، فتزوجت برجل آخر، ثم ظهر الرجل ولكن الرجل لم يأت غينيا بعد ذلك حتى ماتت المرأة، مع أنها كانت قد أنجبت له خمسة أولاد.

ظهور المفقود ومدته في القانون الفرنسي:

إذا انقضت عشر سنوات من فقدانه حكم القاضي بذلك، وإذا ظهر مفقود بعد عشرين عاماً، ليس له أي حق أن يطالب المحكمة العليا. وبعد هذه المدة من حق المحكمة نشر عدم العثور عليه في صحيفتين متداولتين بين الناس. ويجوز للزوج أن يتزوج بأخرى، كما يجوز الزواج بالمرأة المفقود عنها زوجها بعد هذه المدة المحددة. ولكن إذا ظهر الزوج بعد الحكم عليه، وزواج زوجته فمن حقه أن يرفع الدعوى إلى المحكمة، وعلى إثر ذلك يتم الفسخ بين المرأة وبين الزوج الثاني. (Qanun Al-ahwal Alshaqsiat n.d).

ظهور المفقود في الشريعة الإسلامية:

إذا ظهر المفقود أو تَبيَّنَ أنه حي بعد انتهاء الزمن المقدر، وتزوجت المرأة ودخل بها الرجل الثاني، فهي للثاني، وأما إذا ظهر المفقود بعد العقد الثاني وقبل الدخول بها فيفسخ العقد الثاني وتُرد إلى الرجل الأوّل. (Al-khatab n.d).

موقف غينيا كوناكري في ظهور المفقود:

ما حصلت مثل هذه القضية في غينيا أن رجلًا فُقد فترة طويلة ثم ظهر بعد ذلك، فيما يعلمه الباحث.

شروط الزواج وضوابطه في القانون الفرنسي:

من حق الشباب والفتيات أن يرفضوا عقد الزواج قبل ١٨ عاماً من العمر، وقد يكون هناك تنازل أو إعفاء عن سن الزواج من ولي الأمر. ولا يتم عقد الزواج إلا باتفاق الزوجين. ولا يجوز لرجل أن يتزوج بالثانية قبل فسخ الزوجة الأولى. وإذا اختلف الأب مع الأم في زواج البنت، فمن حق البنت أن تتزوج بدون موافقتهما. وإذا توفي

أحد الوالدين، أو غير قادر على النطق، فتكفي موافقة الواحد منهما على تزويج البنت. وإذا توفي الوالدان، والأجداد، والجدات، وعمر البنت أقل من ١٨ عاماً فلا يجوز الزواج بها إلا بموافقة مجلس الأسرة. ويحرم الزواج بين الأخ وأخته، وبين العمة وابن أخيها، ومع ذلك الأمر متروك للسلطان. (Khalifah 2010).

شروط الزواج في الشريعة الإسلامية:

يشترط أن يكون العاقد بالغاً، عاقلاً، وأن يكون هناك القبول من طرف والإيجاب من طرف آخر، وبإذن السيد إذا كان عبدًا. وهذه الشروط منها شروط للجواز، ومنها شروط للنفاذ. (Al-kasani 2000).

الذي عليه العمل في غينيا كوناكري من شروط الزواج وضوابطه:

دولة غينيا كوناكري تتدين بدين الإسلام، فإن الزواج يجري كما يجري في الشريعة الإسلاميّة، وإن كان هناك بعض الزيادات لدى بعض القبائل الغينية، كأن يشترطوا بأن يكون الرجل من نفس القبيلة مع البنت (القبلية)، أو على نفس الطبقة من الجانب المادي أو التعليم. وقد يشترط بعض الآباء مواصلة دراسة البنت، أو عدم منعها من العمل، أو أنها لا تقيم إلا في المدينة. وحسب علم الباحث ليس هناك سن معين للزواج في غينيا، وكل ما في الأمر هو بلوغ الزوجين، ولكن المألوف به هو من ثلاث عشرة سنة وما فوق. (Qanun Al-ahwal Alshaqsiat n.d).

شكليات الزواج في القانون الفرنسي:

يتم الاحتفال بالزواج عَلناً في مكان مخصص له، وفي حالة وفاة أحد الزوجين قبل القيام بالحفلة، فمن دَور المسؤولين الإذن بذلك–الحفل–، ومع ذلك لا يترتب على هذا أي حق للزوج الباقي على قيد الحياة فلا يرث المرأة، ولا يحصل على شيء بغير وصية منها له.(Qanun Al-ahwal Alshaqsiat n.d). يعني إذا توفي أحد الزوجين فلا يجوز لأحدهما أن يرث الآخر إلا بكتابة وصية من المتوفى.

شكليات الزواج في الشريعة الإسلامية:

أباح الشرع الإعلان بالنكاح في حدود معينة، ويجوز القيام بحفل الزواج بين النساء، وبين الرجال بدون الاختلاط بينهما. ولكن ليس من شروط صحة النكاح حسب علم الباحث، مع أنه ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: «أعلنوا النكاح» (Ahmad n.d)، ولا يمكن الإعلان به بدون القيام بهذه الشكليات المباحة، وهي دعوة الأقارب، والأحباء، إلى الوليمة؛ لأن في ذلك فصل بين الحلال والحرام. (Ibn Hajar n.d) وقد حضر النبي عليه الصلاة والسلام في مناسبة رجل من الأنصار، فسأل أين شاهدكم، فأتى بالدف فأمر بأن يضرب على رأس الرجل، وكذلك كان لعائشة رضي الله عنها دف تعيره للأنكحة. (Al-Saraksi ٢٠٠١).

شكليات الزواج في غينيا:

يشترط بعض الأسرة ضرورة القيام باحتفال الزواج، وحفل الزواج في غينيا على نوعين:

النوع الأوّل: وهو الحفل التقليدي بين الأسرتين–أسرة الرجل وأسرة المرأة–، وفي ذلك يضربون الطبل، ويحضر بعض المغَنِين التقليديين، وعادة كل متزوج يقوم بهذا النوع. وفي أغلب الأوقات تقوم النساء فقط بدون الرجال، بمعنى يتم هذا الحفل بين نساء الأسرتين فقط.

النوع الثاني: هو القيام بحفل الزواج الحضاري في قاعة الاحتفالات، وفي هذا يرقص الشباب والشابات، والعروسان أمام الجمهور. وفي هذا مخالفات شرعية جما من تبرج، وسفور، واختلاط بين الجنسين. وهذا النوع لا يقوم به المتدينون، أو الملتزمون.

واجبات وحقوق كل من الزوجين في القانون الفرنسي:

تتكون أسرة زوجية من رجل وامرأة، وعليهما العناية بالأولاد، وتربيتهم، وتعليمهم، وليس من واجب الوالدين أن يُزوجا الولد، ولا تقبل دعوى الولد ضد والديه لعدم قيامهما بتزويجه. ولكن من واجب الوالدين تجاه الولد أن يقضيا حاجة الولد في حالة العجز عن القيام بالزواج. (Qanun Al-ahwal Alshaqsiat n.d).

واجبات الزوجين في الشريعة الإسلامية:

الشرع الإسلامي من أنصف الشرع على وجه الأرض بلا نزاع، فأعطى الشرع الإسلامي الزوج حقه في الحياة الزوجية، كما بيّن للزوجة حقها في المعاشرة الزوجية. فمن حقوق الزوج تجاه زوجته: أن تطيعه في كل ما يأمر به ما ليس بمعصية لله، وأن لا تدخل أحداً في البيت يكرهه الزوج، وعليها أن تشبع غريزته بالمعاشرة الجنسية. وعلى الزوج أن يتقي الله في أمة الله، ويكسيها، ويطعمها، ويعالج مرضها، ويُد خل السرور عليها، ويوقر أهلها. وقد أحسن أبو الدرداء رحمه الله تعالى حين قال لزوجته أم الدرداء ليلة بنائه بها: «إذا غضبت ترضيني وإذا غضبت رضيتك فمتى لم يكن هكذا ما أسرع ما نفترق». (Ibn Asakir n.d) والعناية بالأولاد، وتزويج الأولاد ما استطاع الوالدان إلى ذلك سبيلاً.

واجبات وحقوق الزوجين في غينيا كوناكري:

الأصل في المجتمع الغيني، أن يقوم الرجل بكل ما يلزمه من نفقة المرأة، وسكنها، وعلاجها، واحترام أهلها كما في الشرع الإسلامي. وكذلك بالنسبة للمرأة أن تطيع زوجها ما لم يأمرها بمعصية الله تعالى، وأن تحافظ على ممتلكاته وأسراره. ولكن قد يوجد خلاف ذلك في صفوف بعض الرجال، يوجد رجل لا ينفق على زوجته، ولا يعالج مرضها، وكذلك نفس المسألة تجدها عند بعض النساء الغينيات لا يقمن بشيء من تلك الواجبات والحقوق تجاه أزواجهنّ. (Qanun Al-ahwal Alshaqsiat n.d).

الطلاق في القانون الفرنسي، على عدة أشكال:

الشكل الأوّل الطلاق بالتراضي بين الزوجين: يمكن طلب الطلاق بشكل مشترك من قبل الزوجين عندما يتفقان على ذلك، مع خضوع ذلك تحت حكم القاضي.

الشكل الثاني الطلاق بالقبول أو الموافقة: يمكن أن يطلب أحد الزوجين الطلاق ويقبله الآخر، ومن ثم تتم التفرقة بينهما.

الشكل الثالث الطلاق بسبب الشعور بانهيار الزواج: ومن حق أي واحد من الزوجين طلب الطلاق عندما يستشعر بأن لا مستقبل لزواجهما عند الاستمرار.

الشكل الرابع الطلاق بسبب خطا أحد الزوجين في حق الآخر: ومن حق أحد الزوجين طلب التفرقة–الطلاق– إذا رأى أحدهما أن الجانب الآخر مقصراً في أداء الحق، أو سيئ الخلق. (Qanun Al-ahwal Alshaqsiat n.d).

الطلاق في الشريعة الإسلاميّة:

الطلاق أمر مباح في الشرع الإسلامي، عند عدم التفاهم بين الزوجين؛ لأن استدامة النكاح مع عدم موافقة الأخلاق سبب لامتداد المنازعات بينهما فمن ثم كان الطلاق مشروعاً، ومخرجاً من هذا الإشكال. وهناك الطلاق السني والبدعي، والطلاق السني: هو أن يقع في الطاهرة، وتنقضي مدة العدة. والبدعي: أن يقع الطلاق في الحيض، أو في أكثر من طلقة واحدة في مكان واحد. (Al-saraksi ٢٠٠١).

الطلاق المعمول به في غينيا كوناكري:

غينيا تُعد من الدول الإسلامية كما لا يخفى ذلك على من عنده إلمام بالدول الإسلامية في العالم، ومع ذلك فإن الطلاق يجري على منوال غير منوال الشريعة الإسلامية؛ لأنه إذا قدّر الله عدم الموافقة بين الرجل وزوجته، بسبب من الأسباب من: إكراه البنت على الزواج، أو عندها خدن بعد الزواج، أو حامل من غير زوجها، أو يضربها الرجل كثيراً، أو يُجبر الرجل على زواج البنت وهو عنها راغب. وفي كل واحد من هذه الحالات تحاول الأسرتان الإصلاح بينهما عدة مرات، فإن عجزوا فليس هناك حل إلا أن يقع الطلاق بينهما. وأحياناً لا يوجد وقت للإصلاح بين الزوجين؛ لأنه بمجرد الخلاف بينهما، يقوم الرجل برمي أو إخراج كل ما تملكه المرأة، ثم إرسالها مع المرأة نفسها إلى أسرتها، بدون أي تأني وتريث في الأمر، وهذا مخالف للشرع الإسلامي؛ لأن الله ينهى عن إخراج المرأة من بيتها إلا بفاحشة مبينة، في الغالب لما يقع الطلاق لا تعتد المطلقة وإنما تلتحق بأسرتها مباشرة، وهذا كذلك من المخالفات الشرعية في غينيا كوناكري.

ملاحظتي على القانون الفرنسي:

يلاحظ فيما سبق استعراضه من القانون الفرنسي نوع من الخلل في الترتيب بين الأفكار، أي عدم التنسيق حيث فرق القانون بين الأحكام العامة التي تتعلق بالزواج، وبين شروط الزواج. وكذلك تعرض القانون لقضية الأجنة قبل موضوع النكاح، وتقديم موضوع الوفاة على المفقود، وتقديم تتمات الزواج على واجبات وحقوق الزوجين.

ولم يتعرض القانون أصلاً لقضية المهر في الزواج، وكذلك العدة بعد الوفاة أو الطلاق.(Khalifah 2010) ولكن أفادني بعض الإخوة من فرنسا أن لا توارث بين الزوجين إلا بالوصية. كما أفادوني كذلك أن قضية الزنا لا يُعد جرماً أو جريمة فضلاً عن أن يكون سبباً من أسباب الطلاق (Khalifah 2010) كما يلاحظ أن وقوع الطلاق في القانون الفرنسي من أيسر الأمور.

أهم نتائج البحث:

الحمد لله الذي يسر لي الوقوف على بعض نقاط هذا الموضوع من القانون الفرنسي. وبناء على القاعدة الشرعية؛ أنّ بشكر الله تزيد النعم على الإنسان. وإن كنت ما أتيت الموضوع حقه، ولكني استفدت كثيراً أثناء هذا البحث، ومن أهم النتائج ما يلي:

أولاً. تبيّن للباحث أن كرامة الإنسان ليس شيء هين، كما أشار إلى ذلك الشارع الباري سبحانه وتعالى؛ لاعتراف المسلمين وغير المسلمين بتلك الكرامة الإنسانية.

ثانياً. اعتناء القانون الفرنسي بالأجنة والحفاظ عليها من كل الشوائب التي قد تؤثر على الأولاد بل حتى على الأحفاد، وإن كان الشرع قد سبقه في ذلك الميدان.

ثالثاً. اعتراف القانون الفرنسي أن الزواج هو سبيل سليم لإنتاج الذرية، وإن اختلف في بعض الجوانب عن الشرع، وهذا دليل أن فطرة الناس هي الاستسلام لله تعالى.

رابعاً. يلاحظ في القانون الفرنسي أن موافقة الوالدين ليست شرطاً جازماً في تزويج البنت، ومن حقها أن تتزوج إذا اختلف الوالدان.

خامساً. ومن الجميل في القانون الفرنسي أنه حرّم الزواج بين الأخ والأخت، والجمع بين ابنة وعمتها، كما فصل ذلك الشرع الإسلامي.

هذه النقاط من أهم الأبواب في القانون الفرنسي، وإن كان في العمل صواباً فمن الله تعالى، وإن كان غير ذلك فمني وسبب نزغ الشيطان، وأستغفر الله وأتوب إليه. وصلوات ربي وسلامه على خير البرية وعلى آله صحبه وكل من نهج منهجه إلى يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

REFERENCES:

Ibn Hadjary, Ahmad bin Ali Al-Asqhalani. (1964). Talghees Al-habir. Saudi Arabia: Al Madinah Al-munawarah.

Ibn Manther, Muhammad bin Mukram. (1409H).Lisan Al-Arab. Tahgheeq: Ahmad Ratib Humush. Dimasq: Dar al-Fikri.

Abi Dahud, Sulaiman bin Al-Ash-asth. (1420H). Sunani Abi Dahud. Tahgheeq: Adbu Al-ghadir. Al-ghahira: Dar al-Hadith.

Al-baihaghee, Abi Bakr Ahmad bin Al-Hussain. (1420H). Sunani Al-kubrah, Bairut: Dar Al-kutub Al-ilmiyyah.

Al-tirmiz, Muhammad bin Issa Abu Issa. (n.d). Sunani Al-tarmiz. Tahgheeq:Ahmad Muhammad wa Agharun. Bairut: Dar Ihya-I Al-turath Al-Arabi.

Al-hakim, Muhammad bin Abdullah Al-Niassaburi. (1441H). Al-mustadraq ala A-sahihaini. Tahgheeq: Mustafa Abdul-ghadir. Dar Al-tub Al-ilmiyyah.

Khalifah, Mahmud Abdu Al-aziz. (2010). Fiqhu Al-ahwal Al-Shaqsiyah Fi Shariat Al-Islamiyat. Al-Ghahirah: Dar Al kitab.

Khalil, Ahmad Mahmud. (2010). Jara-em Al-jina Fi Al-shara-I Al-Asamawayat wal-Masihiayt wal-yahudiat. Al-maktab Al-jamie Al-hadith.

Al-saraksi, Abi bakri Muhammad bin Ahmad. (2001). Al-mabsut. Bairut: Dar Al-kutub Al-ilmiyat.

Al-sharbeeni, Shamso Al-din Muhammad bin Al-khathib. (1419H). Mugni Al-muhtaj ila marifat ma-ani Alfath Al-minhaj ala matin minhaj al-thalibeena. Bairut: dar al-Fikri lilthibat wanasha.

Al-kasani, Ala-a al-din Abi bakri saud. (2000). Bada-ih Al-sana-iu. Tahgheeq: Muhamad Adnan bin Yassin. Bairut: Dur-Ihaya-e Al-turath Al-Arab.

Al-munawi, jaini Al-din Muhammad. (1415H). Faith Al-ghadir Sharh Al-jamih Al-sagheer. Bairut: Al-tukub Al-ilmiyyat.